

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠١٧

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:****(المادة الأولى)**

ووفق على تخصيص مساحة (٣ قارات و ١٣ سهماً) تعادل (٦٢٥م٢) من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمحافظة بنى سويف ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ، لصالح القوات المسلحة .

**(المادة الثانية)**

تودع بأمورية الشهر العقاري المختص حواضط بالأبعاد والمساحات التفصيلية للمساحة المبينة بالمادة الأولى .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ شوال سنة ١٤٣٨هـ

(الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٧م) .

**عبد الفتاح السيسى**

